هشام بن عروة عن هشام وبعض الحفاظ لا يراه محفوظاً قال أبو داود سمعت
أحمد يقول ليس من ذا شيء قلت يريد رفعه قال المؤلف وروي من وجه آخر
ضعيف عن أبي هريرة مرفوعاً وروي عن أبي هريرة أنه قال في القيء لا يفطر
٥ أبو معوية عن حجاج عن أبي إسحق عن الحارث عن علي قال إذا أكل الرجل ناسياً وهو
صائم فإنما هو رزق رزقه الله إياه وإذا تقيأ وهو صائم فعليه القضاء
وإذا ذرعه القيء فليس عليه قضاء فأما حديث عبد الوارث نا حسين المعلم
عن يحيى بن أبي كثير حدثني الأوزاعي عن يعيش بن الوليد بن هشام حدثه أن أباه حدثه
قال حدثني معدان بن طلحة أن أبا الدرداء أخبره أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قاء فأفطر
فلقيت ثوبان في مسجد دمشق فحدثته فقال صدق أبو الدرداء أنا صببت عليه
وضوءه فهذا اختلف في إسناده فإن صح فمحمول على العامد ولأنه عليه السلام
كان متطوعاً بصومه ٥ شعبة عن الجودي عن بلج عن أبي شيبة المهري قال
قلت لثوبان حدثنا عن رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال رأيته قاء فأفطر قلت
٥ يزيد بن أبي حبيب عن مرزوق عن حنش عن عبد الله عن فضالة بن عبيد قال أصبح رسول الله
صلى الله عليه وسلم صائماً فقاء فأفطر فسئل عن ذلك فقال إني قئت قلت رواه ابن ماجه
وطريق ابن إسحق عن يزيد فسقط منه حنش وأثبته مفضل عن فضالة وكذا أيوب
وابن لهيعة ٥ وأما حديث الثوري عن زيد بن أسلم عن رجل من أصحابه عن رجل من
أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يفطر من قاء ولا من احتلم ولا
من احتجم محمول على من ذرعه القيء إن صح ٥ أبو الجماهر نا عبد الرحمن بن زيد بن أسلم وهو ضعيف
عن أبيه عن عطاء بن يسار عن أبي سعيد أن رسول الله قال ثلاث لا يفطرن القيء والاحتلام
والحجامة

## مسألة إذا أصبح يوم الشك لا ينوي صوماً ثم علم أنه من رمضان أمسك يومه

ح م
يزيد بن أبي عبيد عن سلمة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم بعث رجلاً من أسلم إلى قومه يوم
عاشوراء فقال مرهم فليصوموا هذا اليوم فقال يا رسول الله ما أراني آتيهم
حتى يطعموا قال من طعم منهم فليصم بقية يومه لفظ أبي قلابة عن أبي عاصم
عنه ٥ شعبة عن قتادة عن عبد الرحمن بن مسلمة عن عمه أن أسلم أتت النبي



صلى الله عليه وسلم يوم عاشوراء فقال أصمتم يومكم هذا قالوا لا قال
فأتموا بقية يومكم واقضوه رواه سعيد يخالف شعبة في المتن والسند

## مسألة من رأى إعادة صومه وإن لم يفطر

حديث سلمة من الفضل في صوم عاشوراء يحتمل أن يكون عاماً فيمن أكل ومن لم
يأكل وقد اختلف في كونه واجباً في الأصل ثم حديث ابن عمر عن حفصة
مرفوعاً من لم يجمع الصيام من الليل فلا صيام له

## مسألة إذا شك في طلوع الفجر

الثوري حدثنا ابن عمش والأعمش عن مسلم عن أبي الضحى أن رجلاً قال لابن عباس
متى أدع السحور فقال رجل إذا شككت فقال ابن عباس كل ما شككت
حتى يتبين لك ٥ البخاري عن عبد نا سفيان عن حبيب بن أبي ثابت قال أرسل ابن
عباس رجلين ينظران إلى الفجر فقال أحدهما أصبحت وقال الآخر لا فقال اختلفتما
أرني شرابي وروي في هذا عن أبي بكر وعمر وابن عمر

## مسألة إذا جامع أهله في رمضان صائماً

ح م
الزهري عن حميد بن عبد الرحمن عن أبي هريرة جاء رجل فقال يا رسول الله هلكت
قال وما أهلكك قال وقعت على امرأتي في رمضان قال هل تجد ما تعتق رقبة
قال لا قال فهل تستطيع أن تصوم شهرين متتابعين قال لا قال فهل تجد ما تطعم
ستين مسكيناً قال لا ثم جلس فأتي النبي صلى الله عليه وسلم بعرق فيه تمر فقال تصدق
بهذا فقال أفقر منا فما بين لابتيها أهل بيت أحوج إليه منا فضحك النبي صلى الله
عليه وسلم حتى بدت أنيابه ثم قال له اذهب فأطعمه أهلك ٥ خ م حرمي عن منصور
عن الزهري عن حميد عن أبي هريرة قال جاء رجل إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال إن
الأخر وقع على امرأته في رمضان فقال أتجد ما تحرر رقبة قال لا قال فتستطيع
أن تصوم شهرين متتابعين قال لا قال أفتجد ما تطعم ستين مسكيناً
قال لا قال فأتي رسول الله بعرق فيه تمر وهو الزبيل فقال أطعم هذا عنك
قال ما بين لابتيها أهل بيت أحوج منا قال أطعمه أهلك ٥ قال الزهري إنها كانت

Copyright © King Saud University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)